

عمدة الأحكام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | باب وجوب

المبيت بمنى

عبدالرحمن العجلان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد. الحمد لله. بسم الله

الرحمن الرحيم قال المؤلف رحمه الله تعالى باب وجوب المبيت بمنى - [00:00:00](#)

الحديث الخامس والأربعون بعد المئتين عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال استأذن العباس ابن عبد المطلب رضي الله عنه

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبئ بمكة ليالي - [00:00:26](#)

من من اجل سقايته فاذن له قول المؤلف رحمه الله تعالى باب وجوب المبيت بمنى اي ان المبيت بمنى ليالي ايام التشريق واجب من

واجبات الحج والحج له واجبات وله اركان وله سنن - [00:00:46](#)

الاركان ما يتم الحج الا بها الوقوف بعرفة وكطواف الافاضة وواجبات يجب الاتيان بها فان تركها عمدا او سهوا كبرها دم هذي يذبح

في مكة لفقرء الحرم ويسمى هدي جبران - [00:01:22](#)

لا يأكل منه ولا حق لغني فيه وانما هو للفقرء فان لم يستطع الهدي صام عشرة ايام في اي مكان لان الصيام لا يتعدى نفعه فهو يصوم

في مكة او في غيرها - [00:02:01](#)

واما الاطعام والهدي فانها تكون لفقرء الحرم حتى وان كان من عليه الهدي خارج مكة فيبعث به او يوكل من يشتريه له ويذبحه

ويتصدق به وسنن اذا اتى بها الحاج فحسن - [00:02:28](#)

وإذا لم يأتي بها فلا حرج عليه ولا اثم ولا هدي وحجه صحيح السنن ليست بواجبة ولا يلزم بتركها هادي وان اتى بها فحسن

والواجبات يجب الاتيان بها فان تركها عمدا - [00:02:59](#)

او سهوا جبره دم والاركان لا تسقط ولا يتم الحج الا بالاتيان بها باب وجوب المبيت بمنى اي ان المبيت بمنى واجب من واجبات الحج

والمراد بالمبيت هنا ليالي ايام التشريق - [00:03:31](#)

ليلة احدى عشر و ليلة اثنى عشر و ليلة ثلاثة عشر لمن لم يتعجل بخلاف ليلة عرفة فانها من السنن المبيت بمنى فليست ليال منى على

سواء على حد سواء بل ليلة التاسع مساء - [00:04:04](#)

ثامن من ذي الحجة هذه سنة من سنن الحج المبيت بمنى و ليلة احدى عشر و ليلة اثنى عشر واجبتان من واجبات الحج و ليلة ثلاثة

عشر لمن لم يتعجل. اما اذا تعجل وانصرف من منى في اليوم الثاني عشر - [00:04:32](#)

فلا يلزمه المبيت ليلة الثالث عشر ولا يلزمه الرمي يوم الثالث عشر عن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما اذا قيل عبد الله

ابن عمر فانه لا ينصرف الا الى عبد الله ابن عمر ابن - [00:05:00](#)

خطاب رضي الله عنهما وهو من المكثرين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استأذن العباس ابن عبد المطلب العباس

ابن عبد المطلب هو عم الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:05:24](#)

العباس ابوه عبدالمطلب والرسول صلى الله عليه وسلم ابوه عبدالله بن عبدالمطلب استأذن من؟ استأذن المشرع صلى الله عليه

وسلم استأذن ابن اخيه استأذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:05:50](#)

ان يبئ بمكة ليالي منى استأذن في ليلة احدى عشر و ليلة اثنى عشر و ليلة ثلاثة عشر ان يبئ بمكة ولا يبئ بمنى كما يبئ الحجاج

والرسول صلى الله عليه وسلم بات بمنى - [00:06:21](#)

فاستأذنه فاذن له وذلك ان وظائف المسجد الحرام كانت موزعة على قريش اقتسموها منهم اهلا الحجابة حجاب البيت شرفه الله ومنهم اهل السقاية يسقون الحجاج ومنهم اهل الرفادة الذين يطعمون الحجاج - [00:06:42](#)

ولكل وظيفة لان خدمة بيت الله الحرام وخدمة ضيوفه شرف للخادم لمن يخدم لانه يعمل هذا العمل لله جل وعلا. فالله يثيبه والحجاج والعمار هم زوار وقصاد بيت الله الحرام. هم جاءوا طاعة - [00:07:17](#)

الله تعالى وتعبدا لله فخدمتهم يثيب الله جل وعلا عليها وهكذا كلما احب المسلم اخر لانه مطيع لله. فتلك محبة لله والله يثيبه عليها. انت احببت هذا الرجل وانت لا تعرفه لكن رأيت عليه سيما الصلاح والوقار والاستقامة - [00:07:45](#)

ومحبة الخير والدعوة الى الله جل وعلا فاحبته. وانت لا تعرف اسمه ولا نسبه وليس بينك وبينه قرابة ولا اطعمك ولا اطعمته وانما احببته لما اتصف به من صفات الخير هذه يثيب الله جل وعلا عليها - [00:08:17](#)

اوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله فكفار قريش مع جاهليتهم كانوا يتقربون الى الله جل وعلا بتعظيم البيت وتعظيم زواره فكان من اتى الى هذا البيت فانه مكرم - [00:08:39](#)

ولا يهان ولا يتعرض له بسوء مع جاهليتهم يرى الرجل قاتل ابيه وقاتل اخيه في بيت الله الحرام فلا يتعرض له بسوء احتراماً لبيت الله شرفه الله هكذا كان اهل الجاهلية ومع الاسف الشديد - [00:09:02](#)

ممن يدعي الاسلام يسرق الحاج. ويؤذي الحاج ويؤذي المعتمر. ويسرق دراهمه ويسرق نفقته ويسرق وهو يدعي الاسلام وهذا من ضعف الايمان والعياذ بالله فالواجب على المسلم ان يحترم ما احترم الله جل وعلا وامر باحترامه - [00:09:25](#)

الشوك في بيت الله الحرام في مكة المكرمة يكرم الشوك الطير الظبا الحيوانات الحمام لا يتعرض لها لانها في بيت الله الحرام في مكة المكرمة فمن يؤذي الحجاج او يخدعهم او يغشهم في سكن - [00:09:50](#)

او في بيع او في آآ اجرة او نحو ذلك فانه غاش لنفسه. وضار لنفسه لان الله جل وعلا مطلع على فعله ويعاقبه على ذلك اشاعة جل وعلا فليحذر المسلم - [00:10:26](#)

ان يتعرض لشيء مما حرم الله جل وعلا يتعرض له فكان نصيب العباس رضي الله عنه من خدمة الحجاج السقي يمتح من زمزم هو واولاده يسقون الحجاج هذي وظيفته ولا يأخذ على هذا اجرة - [00:10:46](#)

في جاهليته كان يتقرب بها الى الله. كما زادها الاسلام تمكنا فهو استأذن من النبي صلى الله عليه وسلم ان يترك واجبا من واجبات الحج وهو المبيت منى من اجل ان - [00:11:17](#)

يخدم الحجاج في زمزم يسقي يمتح بالليل والنهار يسقي الحجاج حتى يكون الماء متوفر. وكانوا قبل ان يحفر عبد المطلب زمزم. لانه كانت زمزم قديمة من زمن اسماعيل ابن ابراهيم الخليل - [00:11:35](#)

الصلاة والسلام الا انها اندثرت في الاثنى فحظرها عبد المطلب قبل ان يحفرها عبد المطلب تكون صالحة للسقيا منها كانوا يأتون بالماء بالقرب يسقون الحجاج وجاءهم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:53](#)

ليشرب من زمزم فطلب من العباس ان يناوله دلو يشرب منه فقال العباس يا فضل اذهب الى امك فات بها منها بماء لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليه الصلاة والسلام ناولني من هذا قال لا هذا يضع الناس في ايديهم. قال وان كان - [00:12:20](#)

وتناوله النبي صلى الله عليه وسلم وشرب من الدلو. عليه الصلاة والسلام وقال لولا ان تغلبكم الناس على سقايتكم لمتحت معكم او كما قال صلى الله عليه وسلم يشجعهم ان - [00:12:48](#)

هذه وظيفة شريفة خدمة الحجاج مطلب نفيس لولا ان تغلبكم الناس يعني لو متح الرسول معهم كان تجد الدلو ما يقع في يد في يد الواحد الا بمشقة وكلفة يتجاذبها الناس. فالرسول تركه - [00:13:05](#)

في يدي من له السقاية وهو العباس وذريته رضي الله عنهم فاذن له صلى الله عليه وسلم من اين اخذ الناس العلماء وجوب المبيت بمنى وهذا الحديث فيه استئذان واذن - [00:13:27](#)

قد يقول المرء بعد ذي بدء هذا الحديث يدل على عدم الوجوب لان الرسول اذن للعباس نقول لا هذا الحديث يدل على الوجوب لانه لو لم يكن واجب ما احتاج ان يستأذن العباس النبي صلى الله عليه وسلم اللي يبي يتمنا واللي يببيت بمكة صيام - [00:13:56](#)

لكن لما علم العباس ان المبيت بمنى واجب من واجبات الحج والرسول عليه الصلاة والسلام طبق هذا بالفعل بات بمنى عليه الصلاة والسلام عرف ان المبيت بمنى واجب استأذن العباس قال يا رسول الله - [00:14:17](#)

يعني كأنه يقول عندي واجبان تزاحم وواجب سقاية الحاج واجب المبيت بمنى فايهما اترك فامر النبي صلى الله عليه وسلم واذن له في سقاية الحجاج لان الواجب اذا تعدى نفعه فهو - [00:14:38](#)

اولى من واجب لا نفع فيه للغير المبيت ببناء واجب لكن للعباس فقط ما يستفيد الآخرون من مبيت العباس بمنى سقي الحجاج يرى العباس انه واجب وهو اكد من المبيت بمنى لان فيه نفع - [00:15:06](#)

لان الناس يأتون الى زمزم في الليل والنهار ويحتاجون الى الماء فهو يوفر لهم المياه لاجل من جاء وجد الماء جاهزا في شرب العلماء على هذا اهل الرعاية رعاة الابل - [00:15:33](#)

قالوا كذلك يرخص لهم لانهم يرعون ابل الحجاج الا انهم فصلوا في الرعي ليس كالسقي قالوا راعي الابل اذا ادركه المبيت وهو بمنى يلزم ان يببيت الشاقي اذا ادركه المبيت وهو بمنى ينزل لمكة ولا بأس ويسقي. لما - [00:15:58](#)

قالوا هناك فرق السقي مستمر بالليل والنهار والرعي الاصل انه في النهار فان ذهب للرعي مثلا صباحا او ظهرا فلا بأس عليه يرعى ويستمر حتى الليل. وببيت خارج منى. لكن اذا غربت عليه الشمس وهو في منى نقول يا اخي لما - [00:16:30](#)

لان خلاص انتهى وقت الرعي الراعي في النهار في الليل تبيت الابل في منى او خارج منها فيلزمك المبيت بعض العلماء رحمهم الله قالوا هذا الترخيص خاص بالعباس لانها وظيفة اساسية له - [00:16:56](#)

كثير منهم قالوا لا هذه ما دام مرخص للعباس فمن كانت وظيفته مثل وظيفة العباس رخص له من كان يسقي الى يومنا هذا العامل في السقاية لا يلزمه المبيت من منى - [00:17:20](#)

ثم اختلف العلماء قالوا قال بعضهم هذا خاص في السقاية ويقاس عليهم الرعاية فقط آخرون قالوا له يلحق بالسقاية الامور التي تشابهها اناس يخدمون حجاج بيت الله الحرام في المسجد الحرام - [00:17:43](#)

فاذا انطلقوا الى منى تعطلت وظائفهم اناس يخدمون الحجاج في مكة في الطرق في المستشفيات في محلات البيع والشراء الناس في حاجة اليها قالوا يلحق بالسقاة كل من كانت وظيفته لها ارتباط بالحجاج وخدمتهم - [00:18:04](#)

من كان قيما على شئ ما والحجاج بحاجة اليه من كان في مستشفى مثلا يعمل من كان في طريق من الطرق يعمل ونحو ذلك فبعض العلماء توسعوا في هذا وقالوا يشمل كل من له وظيفة الناس في حاجة اليها ما هي بوظيفة خاصة له - [00:18:36](#)

وظيفة عامة للناس نستفيد منها الناس لو ذهب الى منى تعطلت قالوا هذا لهو ويلحق بهذا كذلك من كان يمرض مريضا المريض معذور لكنه ما يستطيع ان يبقى وحده. فهو في حاجة الى من يساعده كذلك. فمرض المريض - [00:19:02](#)

ابنه او اخوه او ابوه او زوجته تعذر معه لتمريضه وهكذا فالمسألة بعض العلماء توسع فيها وبعضهم قصرها على السقاء وبعضهم قصرها على العباس فقط. وقال غيره من السقاة لا يشملهم - [00:19:29](#)

والصحيح والله اعلم العموم في كل من له وظيفة في مكة الناس في حاجة الى وظيفته. لو ذهب الى منى ما تعطلت مصالح الناس فيبقى من اجل مصلحة الناس سقايته المراد بها سقاية الحجيج. فخدمة الحجيج والبيت مقسمة بين قريش - [00:19:55](#)

وكان لعبد مناف السقاية فكانوا قبل حفر زمزم يأتون بالماء بالقرب ونحوها. فلما حفرها عبدالمطلب اخذ يسقي الحاج منها فوصلت بالوراثة الى ابنه العباس فاقره النبي صلى الله عليه وسلم عليها - [00:20:27](#)

المعنى الاجمالي المبيت بمنى ليالي التشريق احد واجبات ليالي التشريق يعني دون ليلة عرفة. نعم احد واجبات الحج التي فعلها النبي صلى الله عليه وسلم فان الاقامة بمنى تلك الليالي والايام من المرابطة على طاعة الله تعالى في تلك المرابطة من كون الانسان يحبس - [00:20:49](#)

نفسه على طاعة من طاعات الله جل وعلا وهذا مخصوص فيما شرعه النبي صلى الله عليه وسلم مثل الاعتكاف. مثلا الانسان يحبس نفسه في بيت من بيوت الله للصلاة والذكر وقراءة القرآن وفعل الخير - [00:21:15](#)

هذا مرابطة وحبس للنفس على طاعة الله. مثل ذلك الاقامة بمنى ايام منها وليالي منها من المرابطة على طاعة الله جل وعلا. نعم فان الاقامة بمنى تلك الليالي والايام من المرابطة على طاعة الله تعالى في تلك المباركة - [00:21:34](#)

ولما كانت سقاية الحجيج من القرى المفضلة لانها خدمة لحجاج بيته وازيافه رخص لعمه العباس لكونه قائما عليها بترك المبيت بمنى ليقوم بسقي الحجاج مما دل على ان غيره ممن لا - [00:21:58](#)

مثل اعماله ليس له هذه الرخصة. يعني ترخيصه للعباس دل على الوجوب وجوب المبيت لانه لو لم يكن واجب لما استرخص العباس ما يحتاج ان يسترخص ما يؤخذ من الحديث اولا وجوب المبيت بمنى ليالي ايام التشريق - [00:22:18](#)

ثانيا المراد بالمبيت ايام التشريق ثلاثة اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر وهي الايام التي يذبح فيها الهدي والاضحية المراد بالمبيت الاقامة بمنى اكثر الليل. اكثر الليل يعني ما يسمى مبيت. لا يلزم ان يكون من المغرب - [00:22:41](#)

الفجر وانما ما يسمى مبيت او ما يتمكن منه الانسان. فمثلا الانسان ركب من مكة بعد صلاة المغرب او بعد صلاة العشاء مثلا. فحبسه الطريق الزحام في الطريق حبسه وما وصل الى منى الا في اخر الليل. يعتبر ادى ما عليه. ولو لم يبيت ولو - [00:23:06](#)

ولم ينم في منى. نعم الثالث الرخصة في ترك المبيت لسقاة الحج والحقوا بهم الرعاية وبعضهم الحق ايضا اصحاب الحاجات الضرورية كمن له مال يخاف ضياعه او مريض ليس عنده من يمرضه - [00:23:31](#)

رابعا ما كان عليه اهل مكة في جاهليتهم من اكرام الحجاج والقيام بخدمتهم وتسهيل امورهم ويعتبرون هذا من المفخر الجليلة. فجاء الاسلام فزاد من اكرامهم فعسى ان نحتدي هذه الاداب - [00:23:53](#)

ونقدم لضيوف الرحمن ما يكون في الدنيا ذكرا حسنا. وللآخرة ذخرا طيبا اختلاف العلماء اختلف العلماء هل المبيت واجب او مستحب؟ بعض العلماء يرى ان المبيت بمنى واجب من واجبات الحج - [00:24:13](#)

وبعضهم يرى انه مستحب ويترتب على هذا من يرى انه واجب وترك المبيت لغير عذر فعليه دم ومن يرى ان المبيت مستحب فترك المبيت لعذر او لغير عذر فلا يلزمه شيء - [00:24:34](#)

فذهب الجمهور ومنهم ومنهم الائمة مالك والشافعي واحمد رحمهم الله الى الوجوب ووجهه ان تخصيص النبي صلى الله عليه وسلم العباس رضي الله عنه بترك المبيت للسقاية دليل على عدم الرخصة لغيره ممن لا يعمل مثل عمله - [00:24:57](#)

والدليل الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم بات فيها وقال خذوا عني مناسككم. فهو عليه الصلاة والسلام بات بمنى ثلاث ليالي ليلة احدى عشر وليلة اثني عشر وليلة ثلاثة عشر لانه عليه الصلاة والسلام لم يتعجل ورمى الجمار في ايام التشريق الثلاثة - [00:25:24](#)

وانصرف من منى عليه الصلاة والسلام بعدما رمى الجمار الثلاث اليوم الثالث عشر وصلى صلاة الظهر بالمحصد. بالابطح بعدما انصرف من منى صلى الظهر في الابطح عليه الصلاة والسلام وذهب ابو حنيفة والحسن رحمهما الله الى انه مستحب - [00:25:49](#)

وهو قول للشافعي ورواية عن الامام احمد رحمهم الله يعني القول بالاستحباب مذهب الاحناف وقول في مذهب الامام الشافعي ورواية عن الامام احمد بانه مستحب وليس بواجب واختلفوا في وجوب الدم في تركه وهو مبني على الخلاف السابق. مبني على الخلاف السابق يعني ان من يرى انه واجب - [00:26:18](#)

يقول يجب بتركه دم ومن يرى انه ليس بواجب يقول لا يجب بتركه دم فمن اوجبه اوجب اوجب الدم بتركه. ومن استحبه لم يوجبه باب جمع المغرب والعشاء في مزدلفة - [00:26:52](#)

الحديث السادس والاربعون بعد المئتين. عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع لكل واحدة منهما اقامة ولم يسبح بينهما ولا على - [00:27:16](#)

واحدة منهما باب جمع المغرب والعشاء في مزدلفة مزدلفة تسمى جمع وتسمى المشعر الحرام. وتسمى مزدلفة يسمى مزدلفة. لان الناس يزدلفون من عرفة اليها الى منى. يتقربون وتسمى جمع لان الناس يجتمعون فيها ليلة عيد النحر - [00:27:36](#)

وتسمى المشعر الحرام لأنها مشعر من المشاعر وحرم من حرم مكة بخلاف عرفة فان عرفة مشعر وليست بحرم لأنها خارج حدود الحرم اذا كنت في عرفة مثلا تقطع الشجر تصيد من الصيد ونحو ذلك لانه خارج الحرم - [00:28:19](#)

الاماكن مشعر وحرم ومشعر وليس بحرم وحرم وليس بمشعر وليس بحرم ولا مشعر اربعة حرم ومشعر. مثل منى ومزدلفة داخل الحرم وهي مشاعر مشعر وليس بحرم مثل عرفة عرفة مشعر - [00:28:51](#)

نسك من النسك وليست بحرم لأنها خارج حدود الحرم وادي محسر بين منى ومزدلفة حرم داخل الحرم وهذه محسر لكنه ليس من عرفة ولا من مزدلفة فهو ليس بمشعر حرم وليس بمشعر - [00:29:32](#)

سائر البقاع غير هذا ليست بحرم ولا مشعر عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع لكل واحدة منهما اقامة - [00:30:00](#)

ولم يسبح بينهما ولا على اثر واحدة منهما النبي صلى الله عليه وسلم وقف بعرفة حتى تحقق من غروب الشمس ثم انصرف صلى الله عليه وسلم من عرفة متوجها الى مزدلفة. وكان سيره عليه - [00:30:23](#)

الصلاة والسلام سيرا معتدل كان يسير العنق فاذا وجد فجوة نسا يسير سيرا عادي ليس فيه تباطؤ وتفاصل وليس فيه اسراع فاذا وجد فجوة وجد سعة في الطريق اسرع قليلا حرك قليلا - [00:30:56](#)

وكان اثناء سيره عليه الصلاة والسلام يلبي ويذكر الله ويدعو الله فالمسلم في هذا الاثنى في عبادة وكثير من المسلمين من الحجاج تناسوا هذا اذا انصرفوا من عرفة الى مزدلفة كأنهم متوجهون لقتال الكفار - [00:31:28](#)

ويؤذي بعضهم بعضا. والمرء يؤذي نفسه ويشق على نفسه ولما انت في مشعر وفي عبادة وفي نسك وتضرع الى الله جل و علا الرسول صلى الله عليه وسلم مشى من عرفة بعد غروب الشمس - [00:31:57](#)

وما وصل مزدلفة الا وقد دخل وقت صلاة العشاء يعني جعل الطريق في حدود ساعة ونصف. وهو ما يتحمل كل هذا لكن مشي عليه الصلاة والسلام كان معتدل ومشي من هو مثلا متوجه الى المسجد - [00:32:20](#)

يمشي مشية العابد لله الخاضع لربه منبي لكن لله قطع هذه المسافة في وقت المغرب كله من بعد الغروب مباشرة حتى دخل وقت صلاة العشاء فجمع صلى الله عليه وسلم بجمع بمزدلفة جمع تأخير - [00:32:43](#)

يعني ما ادرك وقت المغرب في مزدلفة وانما ادرك العشاء ومجموع الاحاديث جاءت باذان واقامتين وباقامتين وباذائين ولكن الثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن لهما يعني للمغرب والعشاء اذانا واحد - [00:33:09](#)

واقام لكل صلاة قوله ولم يسبح بينهما. التسبيح هنا المراد به النافلة يعني ما صلى بين المغرب والعشاء صلاة نافلة لانه جمع والجامع بين الصلاتين بعدما يسلم من الاولى يقول الاخرى مباشرة - [00:33:45](#)

هذا هو معنى الجمع انه يجمعهما معا فهو ما صلى بين المغرب والعشاء راتبة ولا سنة والسنن تسمى تسبيح كما ورد في الحديث سبحة الضحى سبحة يعني صلاة الضحى ويجوز ان يسمى الشيء ببعض - [00:34:14](#)

ما فيه لان الصلاة فيها تسبيح اتسمي الصلاة كلها تسبيح وارد هذا والصلاة فيها قراءة فتسمي الصلاة كلها قراءة وارد هذا. وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهود اذا يعني - [00:34:47](#)

القرآن الفجر المراد به صلاة الفجر لكن لكون اكثر ما في صلاة الفجر القراءة لانه يستحب فيها الاطالة فسامها الله جل و علا سمي الصلاة قرآن وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني صلاة الفجر - [00:35:13](#)

تشهده ملائكة الليل تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار اجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر يجتمعون فسالف اهل النهار يبقون مع الناس واهل الليل انتهت مهمتهم وظيفتهم يصعدون الى السماء الملائكة - [00:35:37](#)

وكذلك في صلاة العصر يجتمعون ويبقى اهل الليل ويصعد اهل النهار لانهم انتهوا ومن رحمة الله جل و علا بالعباد ان جعلهم يجتمعون في هاتين الصلاتين ليشهد الملائكة الاخير عند ربهم - [00:36:05](#)

بشهادة حسنة لعباد الله الصالحين يقول اتيناهم وهم يصلون وتركتاهم وهم يصلون ينزل ملائكة الليل في وقت صلاة العصر. ويصعد

ملائكة النهار بعد صلاة العصر فيجتمعون معا. ويجتمعون وكذلك في صلاة الفجر - [00:36:32](#)

وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا. يعني يشهده ملائكة الليل وملائكة النهار ولم يسبح بينهما ولا على اثر واحدة منهما. يعني ما سبح ما تنفل بعد صلاة العشاء. ولا بعد صلاة المغرب - [00:37:01](#)

ولهذا اختلف العلماء رحمهم الله عن النبي صلى الله عليه وسلم او ترى ليلة جمع قول انهما اوتر نام صلى الله عليه وسلم بعد صلاة العشاء حتى اصبح وقام لصلاة الفجر على اول طلوع الفجر هذه السنة - [00:37:29](#)

ليتسع الوقت للدعاء بعد صلاة الفجر الى الاصفرار وقبل طلوع الشمس ينصرف الناس الى منى اخرون قالوا وان لم ينقل ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتر لكن نعرف هذا من عاداته وسنته وطريقته انه ما - [00:37:58](#)

كان يترك الوتر لا حضرا ولا سفرا ولذا قالوا اوتر هل نقل؟ قالوا ما بلغنا انه نقل لكن نعرف من سنته صلى الله عليه وسلم انه ما كان يترك الوتر - [00:38:24](#)

ولهذا استحب كثير من العلماء النوم ليلة جمع لان الحاج ادى مجهودا طيبا في يوم عرفة وامامه وبين يديه اعمال جلييلة يوم النحر ايعطي نفسه شيئا من الراحة تستريح من التعب السابق - [00:38:42](#)

وتستقبل ما ياتي بنشاط اعمال يوم العيد متعددة. وكلها جلييلة ويحسن الاثيان بها في ذلك اليوم. والا فالتأخير جائز والحمد لله لكن الافضل ان يأتي بها في يوم العيد بل اذا استحب له ان يرقد - [00:39:17](#)

بعد صلاة العشاء ليلة جمع حتى يقوم لي صلاة الفجر وان قام من اخر الليل واوتر لكنه يحصل الرقاد من اجل ان يستريح من التعب السابق ويستقبل العمل الجليل المقبل بنشاط - [00:39:43](#)

وهو عليه الصلاة والسلام فعل هذا لتقتدي به الامة عليه الصلاة والسلام الغريب جمع بفتح الجيم وسكون الميم هي مزدلفة. سميت جمعا لاجتماع الناس فيها ليلة يوم النحر والازدلاف التقرب فسميت مزدلفة ايضا لان الحجاج يتزلفون فيها من عرفة الى منى وتسمى

- [00:40:11](#)

المشعر الحرام لانها في داخل حدود الحرم لتقابل تسمية عرفة بالمشعر الحرام لانها خارج الحرم ثالثا لم يسبح بينهما. يراد بالتسبيح هنا صلاة النافلة. كما جاء في بعض الاحاديث تسمية صلاة الضحى - [00:40:48](#)

لاشتمال الصلاة على التسبيح من تسمية الكل باسم البعض المعنى الاجمالي لما غربت الشمس من يوم عرفة. والنبي صلى الله عليه وسلم واقف يشاهد فيها انصرف منها الى مزدلفة ولم يصلي المغرب - [00:41:11](#)

فلما وصل الى مزدلفة اذا بوقت العشاء قد دخل. فصلى بها المغرب والعشاء. جمعة خير باقامة لكل صلاة ولم يصل نافلة بينهما تحقيقا لمعنى الجمع ولا بعدهما ليأخذ حظه من الراحة - [00:41:34](#)

استعدادا لاذكار تلك الليلة. ومناسك غد من الوقوف عند المشعل الحرام. والدفع الى منى واعمال ذلك اليوم فان اداء تلك المناسك في وقتها افضل من نوافل العبادات التي ستدرك في غير هذا الوقت - [00:41:54](#)

ما يؤخذ من الحديث اولا مشروعية جمع التأخير بين المغرب والعشاء في مزدلفة في ليلتها ثانيا الحكمة في هذا والله اعلم التخفيف والتيسير على الحجاج فهم في مشقة من التنقل والقيام بمناسك - [00:42:14](#)

ثالثا فيؤخذ منه يسر الشريعة وسهولتها رحمة من الشارع الذي علم قدرة الناس وطاقتهم كما يلائمها رابعا ان يقام لكل صلاة من المغرب والعشاء اقامة واحدة. يعني يؤذن اولا للصلايتين ثم يقيم لصلاة المغرب - [00:42:33](#)

ثم يقيم لصلاة العشاء. باذان واحد واقامتين. نعم خامسا لم يذكر في هذا الحديث الاذان لهما وقد صح من حديث جابر رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم جمع بينهما باذان واقامتين. ومن حفظ حجة على من لم يحفظ - [00:43:00](#)

سادسا انه لا يشرع التنفل بين المجموعتين ولا بعدهما. وهو من باب التيسير والتخفيف والاستعداد للمناسك بنشاط لان هذه المناسك ليس لها وقت تشرع فيه الا هذا فينبغي التفرغ لها والاعتناء بها قبل فوات - [00:43:26](#)

سابعا قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله والسنة ان يبني بمزدلفة الى ان يطلع الفجر فيصلي بها الفجر في اول الوقت ثم يقف

بالمشعر الحرام الى ان يسفل جدا قبل طلوع الشمس - [00:43:46](#)

فان كان في الضعفة كالنساء والصبيان فانه يتعجل في مزدلفة الى منى اذا غاب القمر ولا ينبغي لاهل قوة ان يخرجوا من مزدلفة حتى يطلع الفجر اختلاف العلماء اختلف العلماء في سبب الجمع بين المغرب والعشاء في مزدلفة - [00:44:05](#)
وبعضهم يرى انه لعذر السفر وهم الشافعية والحنابلة بعضهم يرى ان الجمع في مزدلفة لاجل السفر لان المسافر له ان يجمع فعلى هذا قالوا يجمع من جاء من بعيد. اما من كان من اهل مكة - [00:44:28](#)

فلا يعتبر خروجه الى منى سفر فلا يجمع حينئذ. نعم وعلى هذا فلا يباح لمن لا يباح له الجمع كاهل مكة. يعني اهل مكة على هذا القول لا يباح لهم الجمع لانهم - [00:44:50](#)

ليسوا مسافرين بل هم اهل اقامة نعم. والقول الاخر والحنفية والمالكية يرون انه لعذر النسك. الحنفية والمالكية يقولون انه من اجل النسك الجمع بعرفة ما هو من اجل السفر ما تعتبر عرفة سفر وانما هو نسك لاجل يتسع الوقت للدعاء والتضرع الى الله جل وعلا من صلاة الظهر - [00:45:08](#)

العصر في وقت الظهر الى غروب الشمس. والجمع بمزدلفة كذلك نسك. لاجل ان الخارج من يسير ويستمر في طريقه حتى يصل الى مزدلفة ولا ينتظر في اثناء الطريق يصلي بل حتى لو خرج وقت صلاة المغرب فيجمع. فالجمع نسك - [00:45:38](#)
نعم وهؤلاء يستحبون لكل احد سواء اكان مسافرا لنسكه ام لا. يعني على قول الاحناف والمالكية يقولون كل يجمع في عرفة وفي مزدلفة. اهل مكة وغيرهم. حتى وان لم يكونوا مسافرين لانهم في نسك - [00:46:04](#)

نعم وهذا اقرب والله اعلم. نعم. والاولى اتباع السنة وهو الجمع لكل حاج. سواء اكان لهذا ام لغيره. يعني سواء كان السفر او للنسك فالثابت في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ما امر اهل مكة - [00:46:27](#)
ان يتموا في في عرفة ولا في مزدلفة. ولا امرهم ان يصلوا الظهر في وقتها والعصر في وقتها. وانما صلى عرفة عليه الصلاة والسلام بالحجاج الظهر والعصر وقصر بهم وصلى بمزدلفة كذلك بالحجاج ولم يميز صلى الله عليه وسلم بين اهل مكة وغيرهم وقال انتم يا اهل مكة لا - [00:46:46](#)

انتم يا اهل مكة لا تجمعوا لانكم لستم مسافرين ما حصل شيء من هذا الاولى اتباع السنة القصر والجمع في عرفة ومزدلفة على انه تقدم لنا ان الصحيح ان السفر لا يقدر بمدة ولا ولا مسافة. وانما هو كل سفر حمل له - [00:47:11](#)
له الزاد والمزاد فهو سفر اخوانا السفر احكام السفر بعضهم خصصها قال اذا كان ثمانين كيلو مثلا فاكثر وبعضهم اقل من ذلك وبعضهم قال ما استعد له المرء صورة امطار - [00:47:36](#)

واختار هذا شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ان كل ما احتاج الى زاد ومتاع واعتبر سفر ان المرء يترخص فيه برخص السفر وان كان من حيث الكلوات قليل ولا شك ان الحاج سواء اكان افاقيا ام مكيا متحمل في حجه ما يتحمله المسافر من - [00:47:57](#)
والمشاق واختلفوا في الاذان والاقامة لهاتين الصلاتين. فذهب بعضهم ومنهم سفيان الى انها تصليان جميعا باقامة واحدة وذهب بعضهم ومنهم ما لك الى انها تصليان باذنين واقامتين. وذهب بعضهم ومنهم اسحاق الى انها - [00:48:27](#)

باقامتين فقط والصحيح ما ذهب اليه الامامان الشافعي واحمد وغيرهما من انها تصليان باذان واحد واقامتين في اذان واحد واقامتين وهو الثابت في حديث جابر رضي الله عنه الذي ساق صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم قال فاذن باذان واحد واقامة - [00:48:49](#)

في عرفة وفي مزدلفة وحجتهم في ذلك ما ذكره جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما في حديثه الطويل الذي وصف فيه حجة النبي صلى الله عليه وسلم من اولها الى اخرها لانه حرص على معرفة احواله وتتبع اقواله وافعاله - [00:49:17](#)
وحفظ من هذه الحجة ما لم يحفظ غيره اما سبب اختلاف العلماء في الاذان والاقامة فهو تعدد الروايات. فقد صح عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه - [00:49:40](#)

صلى صلاتين بالمزدلفة باقامة واحدة. وروي عن ابن عمر رضي الله عنهما ثلاث روايات احدها انه بينهما فقط وفي حديث الباب

الذي معنا وهي حديث الباب الذي معنا. والثانية انه جمع بينهما باقامة - [00:49:55](#)

واحدة لهما والثالثة انه صلاهما بلا اذان ولا اقامة وكلها روايات صحيحة الاسناد وبعضها في اسانيدنا لا بأس بها لكن متنها فيها اختلاف. نعم. وبعضها في الصحيحين وبعضها في السنن بما ان القضية واحدة فلا يمكن حمل كل رواية على حال ولا يمكن النسخ ولا

الجمع بين الروايات - [00:50:15](#)

فالاحسن الاخذ بما تقدم من رواية جابر رضي الله عنه الذي نقل حجته صلى الله عليه وسلم بلا اضطرار وتعد باقي الروايات مضطربة

المتون فتطرح وهذا رأي ابن القيم رحمه الله تعالى - [00:50:41](#)

والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين يقول هل على العباس رضي الله عنه هدي جبران بانه لم يبت بمنى لا ليس عليه شيء لانه استأذن من النبي صلى الله عليه وسلم فاذن له صلى الله عليه وسلم - [00:51:00](#)

وهو المشرع عليه الصلاة والسلام عن ربه تبارك وتعالى يقول متعاونون في جمعية خيرية وتأخذ مقابل هذا اجرة هل هذه الاجرة

حلال ام لا اذا كانت هذه الاجرة المفروضة لكم من قبل ممن يملك ذلك. فهي حلال لكم - [00:51:47](#)

لان ربما تكون هجرتكم اكثر من كونكم تأخذون عشرين في المئة او نحو ذلك لكنكم اخذتم شيء من اتعابكم وتبرأتم بشيء منها لهذه

الجمعية فتؤجرون على ذلك ان شاء الله - [00:52:17](#)

والمرء بحسب نيته في جميع الاعمال القرب في اقرآء القرآن في تعليم العلم في القضاء في الامامة في الاذان ونحو ذلك. هذه

الوظائف الدينية ذات الاحتساب اذا المرء قصد بها الدنيا فقط فليس له الا ذلك - [00:52:36](#)

واذا قصد بها وجه الله جل وعلا واستعان بما يأخذه على ما يلزمه من نفقة ونحوها له ذلك له الاجر والاجرة ان شاء الله عن ولد عمره

سبع سنوات هل بيئته تقل عن دية البالغ؟ لا يا اخي الولد النفس دية - [00:53:01](#)

واحدة للذكر صغيرة وكبير والانتى كذلك صغيرة او كبيرة والانتى على النصف من الذكر والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده

ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:53:26](#)